mroftalp htehaB ni knil muideM

مسائل متعلقة بالعمرة عن الميت || الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

ابو رياض من السعودية يسأل عن عمرة عن متوفيين متوفيين اثنين. نعم. ائذن لي ان اقف وقفات شيخي الكريم ويكون السؤال عام هناك كثير يرغب في العمرة عن اه اخرين اما عن والديه او عن سواهما وقصده فيما يظهر طبعا لا اتكلم عن - 00:00:00

لكن قصد العامة انه يريد نفع المال. من يبرهم؟ ما الافظل له؟ اذا اعتمر عن نفسه ويريد ايصال الخير الى غير والديه او غيره هل يعتمر عن احدهما او يعتمر عنهما جميعا في عمرة واحدة؟ هو يعتمر عن كل عمرة او يعتمر عن نفسه ويدعو له ما في العمرة. اولا ليس هناك - 00:00:20

واحدة عن اثنين العمرة تكون عن واحد العمرة عن واحد لا تكن العمرة عن اثنين ولا عن ثلاثة يعني فهمت انا من سؤاله انه سيعتمر ويجعلني لامواته عمرة واحدة ويجعل اجره - 00:00:40

لامواتنا نقول ليس هناك عمرة تكون عن اكل الميت. العمرة فقط هي عمل عن ميت واحد. يجعل عمر يعتمر عمرتين واحدة ليس هناك عمرة واحدة عن شخصين العمرة تقوم مقام واحد تقوم عن واحد فقط فاذا كان الوالدان ماتا رحمهما الله - 00:00:50

وهما لم يعتمرا فنقول اعتمر عنهما. مات ولم يحج حج عنهما. وهذا من برهما وهذا من اه قضاء الدين الذي عليهما اما اذا كان الاب والام قد اديا الحج والعمرة واردت ان تتطوع بعمرة او حج عنه فهذا امره جائز ولا حرج لكن داء عند - 00:01:10

المحققين للمفصل انه يجوز يجوز ان تعتمر عن ابيك وان تحج عنه حج التطوع وعمرة التطوع لكن ايهما افضل؟ نقول ان تصدق بمال بقيمة هذه الأمور تتصدق على المساكين والفقراء وتنوي ثوابها لوالديك افضل من هذه العمرة إذا كان قد اعتمر وحج لأن - 00:01:30

فكان اعظم نفعا كان اعظم اجرا. لكن اذا عجزت عن المال وعجزت عن الصدقة واردت ان تعتمل نقول لا حرج فيعتمر عمرة عن امه ثم يتحلل ويذهب الى الحلم ويلبي بالعمرة الاخرى عن ابيه مثلا ثم يتحلل. فله ان يعتمر عن امه عمرة - 00:01:50

عن ابيه عمرة وهذا لا حرج لكن الافضل والاعظم اجره هو ما كان اكثر نفعا واكثر يعني اكثر نفعا بالنسبة للمسلمين اما بالصدقة او بالاطعام او بتفطير الصوام او بنشر العلم وما شابه ذلك هذا افضل يعني مثلا يجعل هذا المال في كتيب يوزعه على الناس ويتعلم الناس احكام - 00:02:10

لدينهم افظل بان يعتمر او يحج عنهما. نعم. طيب ايهما افظل؟ وقد وصل الى مكة ويريد العمرة ان يعتمر عن نفسه نافلة ويعمرها ويعمرها بالدعاء لهما او يعتمر عن احدهما ويتبع اخرى - 00:02:30

بعمرة عن اخر لا شك كلاهما جائز كلاهما جائز اذا اذا اعتمر عن نفسه فقد ادرك الفضل لنفسه فان اعمرها بالدعاء والسؤال لهما بالمغفرة والرحمة هذا علاج عظيم. لكن اذا اراد ان يعطيهما اجر عمرة كاملة. فمن جهة من جهة الاجر افضل واعظم - 00:02:48

كان يريد ان يخصص لهما عمرة كاملة بطواف وسعيها وذكر وذكر الله عز وجل فيها والدعاء الذي يكون فيها لهما هذا افضل احسن الله اليكم شكر الله لكم - 00:03:08